رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - العقيدة - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]383 -125[نزلنا منزلاً فقالت امرأةٌ لوالدتي: لابد من ذبح ذبيحة دفعا للبلاء، فما حكم ذلك؟

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول نزلنا منزلا فقالت امرأة لوالدتي لابد من ذبح ذبيحة تكون دافعة للبلاء فما حكم ذلك هذا ما يجوز هذا هذا ما يجوز الذبح لاجل دفع شر الجن او دفع العين او ما اشبه ذلك هذا عقيدة فاسدة - 00:00:00

فلا يجوز هذا العمل. نعم - 00:00:27